فيه لان الكلام في اختلاف نفس الدلالة مع اتحاد المدلول اي بالدلالة
عبر بالجمع لان الاختلاف انما يتحقق فيه اه سم لان السامع اذا هذا
الدليل انما يفيد عدم تأتيه بين الدلالات المطابقة لا بينها وبين غيرها
وقضية كلام القوم ان المطابقة غير معتبرة مطلقا واعلم انهم اختلفوا
في الكناية فقيل انها حقيقة وقيل انها مجاز وقيل لا حقيقة ولا مجاز
وعلى الاول والاخير يشكل قولهم والايراد المذكور لا يتأتى بالوضعية
فليتأمل سيتي لذلك المعنى الواحد للكلام الذي روعي فيه المطابقة
لمقتضى الحال اه مول لم تبين بعضها اوضح لاستوائها جميعا في الدلالة
بوضع الالفاظ اي بوضع جميع الالفاظ سواء كان عالما بوضع البعض
اولا كما سيذكره لم تبين كل واحد دالا عليه فيه بحث من وجهين
احدهما ان عدم العلم بالوضع لا يستلزم عدم الدلالة لان الدلالة كون
اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند العلم بوضعه وهذا المعنى لازم للكلمة
الموضوعة علم الوضع اولا وثانيهما ان عدم تبين البعض اوضح لازم
لشقي الترديد فانه اذا لم يكن كل واحد دالا لم يكن بعضها اوضح لان كون
الشيء اوضح في الدلالة فرع الدلالة الاوضح والواضح فلا وجه لتخصيص اللازم
بالاول ويمكن دفع الاول بان المراد بالدلالة هناك فهم المعنى ومدار
وضوح حقيقة الدلالة على سرعة الفهم وبطئه والثاني مانع نبه بما ذكره
على منشأ لزوم عدم كون البعض اوضح على التقدير الثاني وهو انتفاء
الدلالة فكانه قال والا لم يكن كل واحد دالا فلا يكون بعضها اوضح فان قلت
العلم بوضع جميع الالفاظ لا يتكفل العلم بالمعنى اذ لا بد من العلم بوضع
الهيئة ايضا فالتعرض لوضع الالفاظ لا يكفي في اثبات ان الايراد المذكور
لا يتأتى في الوضعية لجواز ان يتأتى دلالة الهيئة قلت العلم بوضع
الالفاظ على ما بينته لا يكون بدون العلم بالهيئة اذ الهيئة جزء من
اللفظ فتامل اه مول لتوقف الفهم الخ اورد انه يلزم الدور لان
العلم بالوضع موقوف على فهم المعنى لان الوضع نسبة بين اللفظين
والمعنى والعلم بالنسبة يتوقف على فهم المنتسبين واجاب عنه الشيخ
في الشفا بان فهم المعنى في الحال يتوقف على العلم بالوضع سابقا وبعض

المتأخرين

المتأخرين بان فهم المعنى من اللفظ يتوقف على فهم المعنى في الجملة
قال الشيخ هذا قريب من الاول وبان فهم المعنى من هذا اللفظ يتوقف
على فهم المعنى لا من هذا اللفظ وبان فهم المعنى بالوضع يتوقف على
فهم المعنى لا بالوضع اه مول مع اسقاط التنظير فجواب الشيخ
في الشفا فراجعه ان يكون اي يوجد قال السيرامي يعلم من
هذا ان دلالة الالفاظ على الخواص المستفادة بالذوق عقلية لا طبيعية
وهو ظاهر ولا وضعية والا ادركها عالم الوضع وان لم يكن له ذوق ولم
يدركها هاهنا وان كان له ذوق واللازم منتفيان اتفاقا فان
قلت من الخواص التأكيد وقد وضع بازائه ان قلت ما هو من
الخواص انما هو التأكيد الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال وهو
امر يدرك بالذوق والتأمل في القرائن وما وضع بازائه ان مطلقا
التأكيد وهو ليس من الخواص فتأمل سلبا جزئيا وهو اعم من السالب الكلي لصدقه معه ومع الايجاب
الجزئي بعض الالفاظ كلفظ اسد وقوله بخلاف البعض كفضنفر
والجواب لك ان حاصله ان المراد بالاختلاف في الوضوح والخفاء ان
يكون ذلك بالنظر الى نفس الدلالة ودلالة الالتزام كذلك لانها
من حيث انها دلالة التزام قد تكون واضحة كما في اللوازم القريبة
وقد تكون خفية كما في اللوازم البعيدة بخلاف المطابقة فان فهم
المعنى المطابقي واجب قطعا عند العلم بالوضع والتفاوت في سرعة
الحضور وبطئه انما هو من جهة سرعة تذكر السامع الوضع وبطئه
ولهذا يختلف باختلاف الاشخاص والاوقات وفيه بحث لان الانتقال
من المسمى الى الخارج من شرايط الدلالة الالتزامية وتذكر الوضع
من شرايط الدلالة المطابقية وجعل الاختلاف لتفاوت الانتقال
سرعة وبطئا لاختلاف الذات الدلالة دون الاختلاف لتفاوت التذكر
كذلك محكم عليه انه يقتضي ان لا يعتبر اختلاف الطرق في الوضوح
والخفاء باعتبار الدلالات الالتزامية بسبب لزوم حاصل من
التأمل في القرائن فانه اختلاف للذات الدلالة بل من جهة سرعة التنبه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)